



# دراسة تحليلية لواقع اللغة العربية في المنظومة القانونية والإدارية في الجزائر

أ. د. صالح بوبشيش

## ملخص:

تعتبر اللغة العربية اللغة الوطنية والرسمية للجمهورية الجزائرية بمقتضى أول دستور أصدره المشرع الجزائري سنة ١٩٦٣ ولا مجال لتعديل هذا المبدأ إطلاقاً وفق التعديل الدستوري الأخير سنة ٢٠١٦، وهذا ما أكده المشرع عبر عديد التشريعات العادية والفرعية منذ أزيد من نصف قرن؛ غير أن تفعيل هذه التشريعات في الواقع يصطدم مع انتشار العامية واحتلال اللغة الفرنسية الصدارة وتقدمها على اللغة العربية في عديد القطاعات.

إن هذه المداخلة يعمل فيها الباحث على رصد وتحليل واقع اللغة العربية في كل من المنظومة القانونية والمنظومة الإدارية من الجانبين التشريعي والتطبيقي، كما يعمل كذلك على اقتراح آليات تشريعية وعملية لتمكين حضور اللغة العربية واعتلائها الصدارة ولتحقيق مواءمة الدستور وقوانين الجمهورية مع واقع تعميم استعمالها في المنظومة القانونية والإدارية.

الكلمات المفتاحية: اللغة العربية. المنظومة القانونية. المنظومة الإدارية

## مقدمة:

تعد المنظومة القانونية والإدارية في الجزائر صورة عملية للسلطات التي يقوم عليها نظام الحكم، وهي السلطة التشريعية والسلطة القضائية والسلطة التنفيذية، وقد حرص المشرع الجزائري بعد استقلال الجزائر عن الاستعمار الفرنسي والتبعية المطلقة للمنظومة الفرنسية على التأكيد بأن اللغة العربية هي اللغة الوطنية والرسمية للدولة في أول دستور للبلاد سنة ١٩٦٣، وما تلاه من تغييرات وتعديلات حتى سنة ٢٠١٦؛ هذه التعديلات شملت جوانب مفصلية في سياسة الدولة، خاصة ما جاء به دستور ١٩٨٩؛ حيث فتح المجال للتعديدية السياسية والتخلي عن فكرة الحزب الواحد، باستثناء المادة ٢ التي يؤكد المشرع في كل مرة على رسمية اللغة العربية، واعتبارها لغة الدولة الجزائرية بقوله في آخر تعديل: "اللغة العربية هي اللغة الوطنية والرسمية، تظل العربية اللغة الرسمية للدولة".

فإذا كانت اللغة العربية بهذه الأهمية والمكانة فهل تحظى بهذا المستوى من الاعتبار من حيث تفعيلها في المنظومة القانونية والإدارية على مستويي التشريع والتطبيق؟ وما طبيعة الضمانات التي كرسها المشرع الجزائري لتحقيق ذلك؟ وكيف يمكن تصور مواءمة الدستور في التأكيد على الترسيم الأبدى للغة العربية مع واقع المنظومة القانونية والإدارية؟

وقد انتظمت المداخلة للجواب عن هذه التساؤلات المطروحة، وتحقيق الأهداف المرجوة في مدخل ومباحث ثلاثة.

## مدخل: لغة المنظومة القانونية والإدارية في الجزائر

تعرف لغة القانون، بأنها طريقة تعبير لسانی خاصة بأهل القانون يتخذون فيها مسالك مختلفة عن تلك التي ينتهجها عادة غير المتخصص في استعماله اللغة العامة أو المشتركة، وتطبع هذه اللغة جملة من المميزات، يكمل بعضها بعضاً، على تناقض هنا أو هناك، وهو ما يؤثر حتماً على ترجمة القانون ويطرح إشكالات عديدة على مستويات مختلفة<sup>١</sup>.

والحديث عن لغة القانون، لا يعني أنها لغة قائمة بذاتها، وإن أمكن تشبيه العلاقة الرابطة بين هذه اللغة واللغة العادية بتلك التي تربط الفرع بالجذع، فذلك لأن لغة القانون عموماً، هي الفرع الذي لا يمكن أن يعيش إلا في كنف جذع اللغة العادية، إذ أنها تتطور داخل



لغة الأم وبمساعدها٢.

ولغة القانون في الجزائر؛ لغة تتسم بجملة من المميزات والمفارقات، فحي حين يستعمل القضاء اللغة العربية تحت طائلة البطلان، يصدر التشريع بأنواعه الثلاثة التشريع الأساسي (الدستور) والعادي (القوانين الصادرة عن السلطة التشريعية) والفرعي (القوانين التنظيمية التي تصدرها السلطة التنفيذية) في نسختين وبلغتين عربية وفرنسية، إحداهما الأصل والأخرى ترجمة لها، وهو ما يعرف بازدواجية لغة القانون وهذا منذ بداية التشريع في الجزائر.

غير أن المتخصص لنصوص القانون - كما سنبينه لاحقاً - يدرك تماماً بأن لغة القانون في الجزائر خاصة التشريعات الفرعية ليست هي اللغة العربية كما ينص عليها المشرع الجزائري لا سيما في الدستور، وأن هذه اللغة ما هي في واقع الأمر وفي غالب الأحيان إلا ترجمة للنسخة الأصلية التي تصدر باللغة الفرنسية.

### المبحث الأول: واقع اللغة العربية في المنظومة القانونية في الجزائر

#### المطلب الأول: واقع اللغة العربية من حيث التشريع وإصدار النصوص القانونية والتنظيمية

لقد أولى المشرع الجزائري أهمية كبيرة للغة العربية، كلغة وطنية ولغة رسمية للدولة الجزائرية، عبر كافة مؤسسات الدولة القانونية، منذ سنة ١٩٦٢ تاريخ وضع أول دستور للجزائر المستقلة، وهذا بعد أكثر من سنة على استعمال اللغة الفرنسية كلغة للنصوص التشريعية والتنظيمية، وسوف نعرض هنا مختلف الدساتير والنصوص القانونية التي حرص فيها المشرع على التقنين للغة العربية٣.

#### الضرع الأول: الدستور

لقد اعتبر المشرع الجزائري اللغة العربية لغة وطنية ورسمية للدولة الجزائرية ولكن بعبارة متنوعة نوردتها كما هي:

- دستور ١٩٦٢: المادة ٥: "اللغة العربية هي اللغة القومية والرسمية للدولة".

- دستور ١٩٧٦: المادة ٣: "اللغة العربية هي اللغة الوطنية والرسمية

تعمل الدولة على تعميم استعمال اللغة الوطنية في المجال الرسمي".

ويعد نص الفقرة الثانية خطوة دستورية جديدة تلزم مؤسسات الدولة من الناحية القانونية استعمال اللغة العربية في مجال كافة تعاملاتها، ومع أنه تواصل صدور الجريدة الرسمية باللغة الفرنسية، إلا أنه استعمل لأول مرة مصطلح الترجمة، بحيث صدرت أول جريدة تحمل وصف الترجمة٤.

- دستور ١٩٨٩: المادة ٣: "اللغة العربية هي اللغة الوطنية والرسمية".

- دستور ١٩٩٦: المادة ٣: "اللغة العربية هي اللغة الوطنية والرسمية".

تتفق جميع هذه المواد في اعتبار اللغة العربية لغة وطنية ورسمية باستثناء ما نص عليه دستور ١٩٧٦ من تبني الدولة لسياسة التعريب وتعميم استعمال اللغة العربية والتي لم تحظ بالعناية الكاملة.

ويتميز دستور ٢٠١٦ عن غيره من الدساتير السابقة بكونه قد كرس الحماية القانونية للغة العربية باعتبارها من المكونات الأساسية للجمهورية الجزائرية ضمن "المبادئ العامة التي تحكم المجتمع الجزائري".

فقد نصت المادة ٢ من الدستور "اللغة العربية هي اللغة الوطنية والرسمية.

تظل اللغة الرسمية للدولة.

يحدث لدى رئيس الجمهورية مجلس أعلى للغة العربية.

يكلف المجلس الأعلى للغة العربية على الخصوص بالعمل على ازدهار اللغة العربية وتعميم استعمالها في الميادين العلمية والتكنولوجية

والتشجيع على الترجمة إليها لهذه الغاية".

وبالرغم من اهتمام المشرع بالمادة الثالثة والتفصيل فيها في الدستور الأخير؛ مما يميزه عن سابقه، إلا أنه حرص في ديباجة دستور



١٩٨٩، أي مباشرة بعد الانفتاح والتعددية السياسية التي شهدتها الجزائر في ذلك الوقت، على التأكيد على مقومات الهوية الجزائرية واللسان العربي للجزائر دولة وشعبا، ومما جاء فيها:

"إن الدستور فوق الجميع، وهو القانون الأساسي الذي يضمن الحقوق والحريات الفردية والجماعية، ويحمي مبدأ حرية اختيار الشعب، ويضفي الشرعية على ممارسة السلطات، ويكفل الحماية القانونية، ورقابة عمل السلطات العمومية في مجتمع تسوده الشرعية، ويتحقق فيه تفتح الإنسان بكل أبعاده... إن الجزائر، أرض الإسلام وجزء لا يتجزأ من المغرب العربي الكبير، وأرض عربية.."<sup>٥</sup> وقد حرص المشرع على إعادة هذه الفقرة بألفاظها ودون تغيير في ديباجة دستور ١٩٩٦، ودستور ٢٠١٦.

### الفرع الثاني: القانون

إن المشرع الجزائري كان حريصا منذ السنوات الأولى للاستقلال على تجسيد رموز الدولة وتكريس هويتها، فكما تضمنت مختلف مدونات الدستور اعتبار اللغة العربية رمز الهوية الوطنية، فإن مختلف القوانين والأوامر أكدت تفعيل هذا المبدأ، من خلال إلزامية تعميم استعمال اللغة العربية، ابتداء بالأمر رقم ٦٨-٩٢ المؤرخ في ٢٦ أبريل ١٩٦٨ المتضمن إجبارية تعميم استعمال اللغة العربية على الموظفين ومن يماثلهم. وكذلك الأمر رقم ٧١-٠٢ المؤرخ في ٢٠ جانفي ١٩٧١ المتضمن أحكام إجبارية تعميم استعمال اللغة العربية على الموظفين ومن يماثلهم. والأمر رقم ٥٥/٧٢ المؤرخ في أكتوبر ١٩٧٢ المتضمن تعريب الأختام الوطنية.

#### ١- القانون رقم ٩١-٠٥ المؤرخ في ١٦ جانفي ١٩٩١

يعد القانون رقم ٩١-٠٥ المؤرخ في ١٦ جانفي ١٩٩١ المتضمن تعميم استعمال اللغة العربية المعدل والمتمم بالأمر رقم ٩٦-٣٠ المؤرخ في ٢١ ديسمبر ١٩٩٦ معبرا عن إرادة قوية وعزيمة أكدة من المشرع الجزائري لتفعيل رمزية اللغة العربية وارتباطها الوثيق بهوية المجتمع الجزائري.<sup>٦</sup>

#### ٢- قانون رقم ٠٨/٠٩ مؤرخ في ٢٥ فبراير ٢٠٠٨ يتضمن قانون الإجراءات المدنية والإدارية:

لقد حظيت اللغة العربية في مجال التشريع والقضاء باهتمام المشرع الجزائري؛ حيث نص في قانون الإجراءات المدنية والإدارية الأخير الذي صدر سنة ٢٠٠٨ على مبدأ ضرورة احترام المتقاضين والقاضي للغة العربية حيث ألزمهما بمباشرة الإجراءات والعقود القضائية باللغة العربية تحت طائلة عدم القبول، وتقديم الوثائق والمستندات باللغة العربية أو مصحوبة بترجمة رسمية إلى هذه اللغة تحت طائلة عدم القبول، ومباشرة المناقشات والمرافعات باللغة العربية وأخيرا إصدار الأحكام القضائية باللغة العربية تحت طائلة البطلان. فقد نصت المادة الثامنة من القانون على أنه: "يجب أن تتم الإجراءات والعقود القضائية من عرائض ومذكرات باللغة العربية، تحت طائلة عدم القبول.

يجب أن تقدم الوثائق والمستندات باللغة العربية أو مصحوبة بترجمة رسمية إلى هذه اللغة، تحت طائلة عدم القبول.

تتم المناقشات والمرافعات باللغة العربية.

تصدر الأحكام القضائية باللغة العربية، تحت طائلة البطلان المثار تلقائيا من القاضي.

يقصد بالأحكام القضائية في هذا القانون، الأوامر والأحكام والقرارات القضائية"<sup>٧</sup>.

### المطلب الثاني: واقع اللغة العربية من حيث الاستعمال والتطبيق

#### الفرع الأول: استعمال اللغة العربية في مجال التقنين من حيث تحرير النص القانوني

سبق القول بأن المشرع الجزائري ورغم تأكيده في مختلف الدساتير التي أصدرتها الجزائر وعبر عديد القوانين والتشريعات العادية بأن اللغة العربية هي اللغة الوطنية والرسمية للجزائر، ويجب العمل على تعميمها في مختلف الدوائر الإدارية والمالية وكل القطاعات

التربوية والثقافية والعلمية؛ وأنها لغة القانون وما اللغة الفرنسية إلا ترجمة لها؛ غير أن الواقع يؤكد غير ذلك؛ حيث يتبين من خلال مقارنة عديد النصوص الصادرة باللغتين، ركافة النص باللغة العربية وغموضه، في حين تبرز صراحة النص باللغة الفرنسية ووضوحه، مما يؤكد بأن النص الأصلي قد حرر باللغة الفرنسية، ثم ترجم إلى اللغة العربية وليس العكس، ومثال ذلك:

١. ما نصت عليه المادة ٥٢ من دستور ١٩٦٢ بقولها: "تُمارس السلطة النظامية من رئيس الجمهورية". لا شك في أن هذا النص هو النص المترجم وليس النص الأصلي لركافة تركيبه وتعبيره، ذلك أن المترجم هنا تأثر بالبنية الفرنسية التي آثرت إبراز أهمية السلطة النظامية باستعمال صيغة المبني للمجهول وتقديم المفعول به السلطة النظامية وتأخير الفاعل رئيس الجمهورية. في حين كان بالإمكان تحقيق مراد المشرع في إعطاء السلطة النظامية الأولوية دون تشويه اللغة العربية على النحو التالي: "يُمارس السلطة النظامية رئيس الجمهورية"٨.

Article ٥٢: Le pouvoir règlementaire est exercé par le Président de la République.

٢. ما جاء في نص المادة ٥٧ من دستور ١٩٦٢ على أنه: في حالة استقالة رئيس الجمهورية أو وفاته أو عجزه النهائي أو سحب الثقة من الحكومة، يمارس المجلس الوطني مهام رئيس الجمهورية، ويساعده فيها رؤساء اللجان في المجلس الوطني.

إن هذا النص يكتنفه غموض كيفي مؤسسية ممثلة في المجلس الوطني دون تحديد مسؤولية شخص أو مجموعة أو وظيفة في هذه الهيئة أن تستخلف رئيس الجمهورية، ثم ما طبيعة تلك اللجان.. فهذا الحكم عمومي وقد يتسبب في تداخل الصلاحيات لعدم تحديد الجهات المعنية بتلك الإجراءات بصورة صريحة لا تقبل اللبس. وبالمقابل فلا وجود لموطن الغموض هذا في النص الفرنسي الذي جاء واضحا وحدد بدقة الجهة المؤهلة لممارسة مهام رئيس الجمهورية، وهي شخص واحد بعينه ممثلا في رئيس المجلس الوطني، وطبيعة اللجان التي تساعده وهي اللجان الدائمة٩.

Article ٥٧: en cas de démission, de décès, d'incapacité définitive du Président de la République, de censure de la politique du Gouvernement, le Président de l'Assemblée nationale exerce les fonctions de Président de la République dans lesquelles il est assisté par les présidents des commissions permanentes de l'Assemblée Nationale.

وفي المقابل نجد أن المشرع الجزائري التزم التزاما كلياً بالنصوص التي كرس اعتبار اللغة العربية هي اللغة الوطنية والرسمية، وأنها لغة القانون وهذا في مجال قانون الأحوال الشخصية، نظرا لارتباطه الوثيق بمقومات المجتمع الجزائري المبنية على أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية التي تعد وحدها المصدر الأول والأخير لأحكام هذا القانون، وأن لا وجه لارتباط هذا القانون بالقانون الفرنسي من جهة ولا باستخدام اللغة الفرنسية من جهة أخرى.

### الفرع الثاني: استعمال اللغة العربية في مجال القضاء من حيث إجراءات التقاضي وإصدار الأحكام

ونعني باستعمال اللغة هنا هي اللغة الرسمية الفصيحة، وإن كان معرفة القاضي والمحامي للعامية واللهجة السائدة في الدائرة التي يمارس فيها وظيفته أمراً مهماً وضرورياً لتحقيق الهدف من القضاء والتقاضي وهو العدالة بين المتخاصمين الذي يكونون في الغالب على جهل تام باللغة الفصحى.

إنه بقدر تطلع القاضي والمحامي في معرفة اللغة العربية تكون قدرته على فهم النصوص وإدراك معانيها القريبة والبعيدة، وليس معنى ذلك أن يعرف الواحد منهم اللغة معرفة أتمتها، وإنما يكفيها منها القدر اللازم لفهم النصوص التشريعية فهماً سليماً يمكنه من معرفة المراد منها وتطبيقها على وقائعها تطبيقاً سليماً لا يشوبه أي تحريف أو غموض، من جهة الدفاع وتبرير الطلبات أو من جهة الفصل في الخصومات وإصدار الأحكام.

ولرصد واقع استعمال اللغة العربية في مجال القضاء من حيث إجراءات التقاضي وإصدار الأحكام قمنا بإعداد استمارة في صيغة استفسار تضمنت طرح سبعة أسئلة وتوزيعها على عينة تتكون من محامين وأساتذة جامعيين وعددهم خمسون.



### استفسار عن واقع استعمال اللغة العربية في مجال القضاء

الاسم واللقب:

الجنس: ذ. أ.

الصفة:

محمامي وأستاذ جامعي

محمامي

١. هل تستخدم اللغة العربية الفصحى في المرافعة ؟

دائما

أحيانا

نادرا

٢. ما هي الأسباب التي تدفعك لاستعمال اللغة العربية ؟

الالتزام بالقانون

التجاوب مع القضاة .

الانسجام مع طبيعة النص القانوني

٣. هل تشعر بارتياح عند استعمال اللغة العربية ؟

عند مخاطبتك للقاضي

عند مخاطبتك للمتهم والضحية

في الحالتين

٤. ما هو مستوى اللغة العربية التي تستخدمها في مذكراتك ؟

مقبول

جيد

ممتاز

٥. ما هي طبيعة اللغة العربية التي يستخدمها القاضي في الأحكام الصادرة:

لغة واضحة ومنسجمة مع النص

لغة غير واضحة أحيانا

٦. ما هي حسب رأيك أسباب تراجع استعمال اللغة العربية في المحاكمات ؟ ...

٧. ما هي العوامل المساعدة في نظرك في ترقية استعمال اللغة العربية في المحاكمات ؟ ...

وبعد فحص أجوبة العينة رصدنا النتائج والبيانات التالية:

### ١- واقع استخدام اللغة العربية الفصحى في المرافعة :

النسبة%	العدد من ٥٠	
٦٠%	٣٠	دائما
٣٠%	١٥	أحيانا
١٠%	٥	نادرا
٠%	٠	دون إجابة



يتبين من الجدول أن نسبة كبيرة ممن شملتهم عملية توزيع الاستفسار من الأساتذة والمحامين تستخدم اللغة العربية في المرافعة وتقدر بـ ٦٠٪ وأن نسبة ٣٠٪ تستخدمها أحيانا، ما يدل أن استخدام اللغة العربية في المرافعة بالنسبة لهذه الفئة لا يعني رفض استعمالها وإنما يمكن تفسير ذلك باعتبار طبيعة المحاكمة والخصوم ومدى التزام هيئة القضاء باستعمال اللغة العربية، أي أن استعمالها يخضع لطبيعة الحال والمقام وليس لكون استعمالها أمر ملزم للمحامي وغيره، كما يتبين من الجدول كذلك أن هناك نسبة قليلة أجابت أنها تستعمل اللغة العربية نادرا وهذا ما يفسر غلبة العامية على مرافعاتها واندماجها كلياً في لغة المتقاضين.

## ٢- الأسباب التي تدفع لاستعمال اللغة العربية :

الأسباب	العدد من ٥٠	النسبة %
الالتزام بالقانون	٤٨	٩٦٪
التجاوب مع القضاة	٤٠	٨٠٪
دون إجابة	٠٢	٤٪

يعد الالتزام بالقانون هو الدافع الأساس والسبب الرئيسي في استعمال اللغة العربية في مجال القضاء ذلك أن المشرع فضلا عن ترسيمه اللغة العربية لغة وطنية ورسمية فإنه خص هذا المجال بإجراء خاص أورده في قانون الإجراءات المدنية والإدارية في المادة الثامنة كما سبق ذكره ١٠: حيث رتب جزاء البطلان وعدم القبول لعملية التقاضي المرتبطة بالإجراءات، والمرافعات والمناقشات، وتقديم المستندات والعرائض والعقود والمذكرات، وإصدار الأحكام والأوامر والقرارات إذا لم تتم باللغة العربية، وقد تبين من الجدول تأكيد هذا السبب بنسبة ٩٦٪، كما يعد كذلك التجاوب مع القضاة سبب ثان يرى فيه المعنيون بالاستفسار دافع لاستعمال اللغة العربية إلى جانب الالتزام بالقانون.

## ٣- مدى تحقق الشعور بالارتياح عند استعمال اللغة العربية :

الأسباب	العدد من ٥٠	النسبة %
عند مخاطبتك للقاضي	٣٥	٧٠٪
عند مخاطبتك للمتهم والضحية	٠	٠٪
في الحالاتين	١٥	٣٠٪
دون إجابة	٠	٠٪

إن استعمال اللغة العربية في المرافعات إنما يتوجه فيها الخطاب بالدرجة الأولى إلى القضاة من أجل تحقيق هدف المحامي من التأسيس في القضية، وهو إقناع القاضي بما يقدمه من حجج وبراهين لإثبات صدقية طلبات موكله؛ حيث أن قناعة القاضي هي عنوان الحقيقة التي يعبر عنها من خلال اللغة التي تصاغ بها الأحكام القضائية، فالعناية باللغة العربية السليمة في هذه الأحكام تعدو مهمة أهمية الحقيقة نفسها. وهذا ما تؤكد نتيجة السؤال الثالث عن مدى الشعور بالارتياح في استعمال اللغة العربية حيث عبر ٧٠٪ من المحامين والأساتذة بأنه يتولد لديهم الشعور بالارتياح عند مخاطبة القضاة، وأن ١٥٪ فقط عبروا عن هذا الشعور عند استعمال اللغة العربية في جلسات المحاكمة ويستوي توجيه لخطاب فيها للقاضي والمتخاصمين على السواء.

## ٤- مستوى اللغة العربية التي يستخدمها المحامي في مذكراته :

مستوى اللغة	العدد من ٥٠	النسبة %
مقبول	٢٨	٥٦٪



جيد	١٠	٢٠%
ممتاز	١٠	٢٠%
دون إجابة	٠٢	٤%

يبدو أن أكثر من نصف المحامين ٥٦% ممن شملتهم عينة الاستفسار يعتمدون على الأسلوب البسيط والصيغة ذات المستوى المقبول في إعداد المذكرات والعرائض التي يقدمونها للجهات القضائية، وهو ما يفسر بساطة اللغة التي تحرر بها عديد الأحكام وعدم خلوها في كثير من الأحيان من الأخطاء والعبارة المبهمة التي تتطلب التفسير والتوضيح عبر العرائض التي ترفع في الموضوع ١١. في حين عبر عدد منهم بأنه يستعمل اللغة العربية ذات المستوى الجيد بل والممتاز في صياغة المذكرات والعرائض، ولا شك أن هذه الفئة هي من نخبة المحامين ذوي المستوى العالي مثل أساتذة الجامعات وعمداء مهنة المحاماة.

#### ٥ - طبيعة اللغة العربية التي يستخدمها القاضي في الأحكام الصادرة:

طبيعة اللغة	العدد من ٥٠	النسبة%
لغة واضحة	٢٢	٤٤%
لغة غير واضحة أحيانا	٢٦	٥٢%
دون إجابة	٢	٤%

تكاد تكون طبيعة اللغة العربية التي تصاغ بها الأحكام القضائية في مستويين متقاربين بين الوضوح وعدم الوضوح أحيانا، وهي نتيجة تتسجم مع سابقتها، وهو ما يؤكد عامل التقارب بين مستوى لغة المذكرات والعرائض، وطبيعة لغة الأحكام القضائية.

#### ٦ - أسباب تراجع استعمال اللغة العربية في مجال القضاء:

النسبة%	العدد من ٥٠			
١٠٠%			٥٠	عدم تطبيق القوانين الخاصة بتعميم استعمال اللغة العربية
٦٠%		٣٠		التكلم بالعامية والدارجة؛
٣٠%		١٥		وجود اضطرابات واختلالات رافقت عملية تنفيذ التعريب؛
٤٠%	٢٠			سيطرة التيار الفرانكفوني على مفاصل الإدارة

لعل السبب الرئيس في تراجع استعمال اللغة العربية في مجال القضاء وفق ما أقرته أجوبة المستفسرين يكمن في عدم تطبيق القوانين الخاصة بتعميم استعمال اللغة العربية، خاصة القانون رقم ٩١-٠٥ المؤرخ في ١٦ جانفي ١٩٩١، ويضاف إليه سبب آخر يراه أفراد العينة مهما وهو غلبة التعامل بالعامية والدارجة في النشاط الرسمي مهما كانت طبيعته، ما ولد شعورا لدى المخاطبين والمتلقين من عدم الإحساس بأدنى حرج في التخلي عن استعمال اللغة العربية وإحلال العامية محلها. في حين يعتبر الإخفاق في عملية التعريب التي سادت سنوات السبعينات سبب مؤثر لدى ٣٠% من المحامين لما رافق هذه العملية من اضطرابات واختلالات أثرت بشكل كبير على تحقيق هدفها وهو تطبيق الدستور وتفعيل مبدأ رسمية اللغة العربية ووطنيتها، ولعل في سيطرة التيار الفرانكفوني على مفاصل الإدارة دور كبير في ذلك كما يراه ٤٠%.



## ٧. العوامل المساعدة في ترقية استعمال اللغة العربية في مجال القضاء :

العوامل	العدد من ٥٠	النسبة%
الاهتمام بالتخطيط ووضع سياسة لغوية محكمة	٤٥	٩٠%
التجسيد الفعلي للقوانين المتعلقة باستعمال اللغة العربية	٤٥	٩٠%
ضرورة التعامل مع المؤسسات العلمية مثل المجلس الأعلى للغة العربية	٢٠	٤٠%
نشر الوعي اللغوي في سبيل حماية اللغة العربية	٢٥	٥٠%

يكاد يجمع الأساتذة والمحامون ممن نقلنا إليهم الاستفسار بأن عوامل ترقية استعمال اللغة العربية في مجال القضاء تتركز في عاملين أساسيين، وهما التجسيد الفعلي والعملي للقوانين المتعلقة باستعمال اللغة العربية، والاهتمام كذلك بوضع سياسة لغوية محكمة تعمل على تهيئة الظروف المساعدة وتوفير البيئة الحاضنة لتعميم استعمال اللغة العربية، وهذا عبر إشراك المؤسسات العلمية وفي مقدمتها المجلس الأعلى للغة العربية.

## المبحث الثاني: اللغة العربية في المنظومة الإدارية

إن اللغة الوحيدة في المنظومة الإدارية في الجزائر في العهد الاستعماري كانت هي اللغة الفرنسية في جميع إدارات ومؤسسات ومصالح الدولة وفي جميع المجالات، ومع استقلال الجزائر استمر العمل بهذه اللغة في الدوائر الإدارية إلى غاية صدور أول دستور للجمهورية الجزائرية المستقلة والذي نص على اعتبار اللغة العربية وحدها هي اللغة الوطنية والرسمية للبلاد؛ غير أن هذا النص ورغم دستورته وعدم قابلية تغييره أو التعديل فيه، فإن اللغة العربية وإن حظيت بقسط من الاهتمام والدعم خاصة في المجال القضائي فإنها لازالت تعاني من التهميش على مستوى المنظومة الإدارية.

## المطلب الأول: من حيث التقنين وإصدار اللوائح والمذكرات التنظيمية

تختص السلطة التنفيذية بإصدار مجموعة من قواعد القانون في شكل قوانين تنظيمية، وهذا طبقاً للدستور، حيث تنص المادة ١٤٢ على أنه: "يندرج تطبيق القوانين في المجال التنظيمي الذي يعود للوزير الأول" ١٢. كما تختص كذلك السلطة التنفيذية ممثلة في الوزير الأول بالسهر على تنفيذ القوانين والتنظيمات، والتوقيع على المراسيم التنفيذية. وتضطلع مختلف المؤسسات التنفيذية بمهمة التسيير والتنظيم، من خلال امتلاك صلاحية إصدار القرارات الإدارية، سواء على المستوى المركزي كالوزارات، أو على المستوى المحلي كالقرارات التي يصدرها الوالي أو رئيس البلدية.

## الفرع الأول: لغة القوانين والقرارات التنظيمية

لا تختلف لغة القوانين والقرارات التنظيمية عن اللغة التي يعتمدها المشرع الجزائري في إصدار القوانين، حيث تعد اللغة العربية قانوناً. هي اللغة الرسمية التي تصاغ بها قوانين الجمهورية، وتصدر بها في الجريدة الرسمية، إلى جانب اللغة الفرنسية التي تعتبر ترجمة للنص باللغة العربية؛ غير أن الإشكال الذي يظل مطروحاً، هو الاختلاف الذي يعترى النص القانوني بين اللغتين أو الإصدارين، ما يطرح السؤال الذي يتكرر في كل مرة؛ أي النسختين تعتمد في التفسير والتوضيح، هل النسخة العربية أم النسخة الفرنسية؟

## الفرع الثاني: لغة اللوائح والمناشير والتعليمات

في واقع الأمر لا يمكن تصنيف اللغة التي تصدر بها هذه الوثائق الإدارية؛ لأن لغتها تختلف من قطاع إلى قطاع، حيث نجد القطاعات التي تعتمد اللغة العربية فقط كقطاع الشؤون الدينية وقطاع المجاهدين يعتمد اللغة العربية في كل مراسلاته التنظيمية، والقطاعات التي





تعتمد اللغة الفرنسية وحدها كقطاع الصحة مثلا فإن اللغة التي تصاغ بها اللوائح والمناشير والتعليمات هي اللغة الفرنسية، ويتم التفاعل معها بنفس اللغة، وهناك من القطاعات من يعتمد اللغتين العربية والفرنسية في صياغة هذه الوثائق التنظيمية وهو الغالب في الإدارة الجزائرية.

### المطلب الثاني من حيث واقع الاستعمال

خطت الجزائر خطوة كبيرة في ميدان تعريب الإدارة؛ إذ نجد أن مصالح تسيير الموارد البشرية تعتمد أساسا على وثائق بسيطة كالقرارات والمقررات والمنشورات والتعليمات والمذكرات والمراسلات.. وكذلك وثائق الحالة المدنية ووثائق الهوية، والصكوك البريدية.. تصدر كلها باللغة العربية، بعدما كانت تصدر باللغة الفرنسية، ورغم ذلك فما زالت بعض الميادين التابعة لقطاعات وزارية ومصرفية في الجزائر لم تعرب كلياً، إذ تظل اللغة الفرنسية هي اللغة التي يتعامل بها في هذه الميادين، حيث تصمم المواقع على الشبكة وتحرر المناشير والتعليمات والمذكرات وكذا محاضرات الاجتماعات باللغة الفرنسية وترفق في بعض الأحيان بنص عربي مترجم، ولكنه في أغلب الأحيان يكون ركيك الأسلوب ولا يفي بالغرض لدى القارئ، إذ هو أقرب إلى العامية منه إلى الفصحى<sup>١٣</sup>. وفي هذا المطلب سنحاول رصد واقع استعمال اللغة العربية في المجالين الإداري والمصرفي.

### الفرع الأول: المجال الإداري والمالي

#### ١- المجال الإداري:

لقد كان لتعديلات في الدستور الجزائري، والتأكيد في كل مرة على أن اللغة العربية هي اللغة الوطنية والرمزية، الأثر المباشر في اعتماد العديد من الدوائر الإدارية منهجية محكمة في إطار تعميم استعمال اللغة العربية؛ حيث نجد أن مختلف المراسلات والمنشورات والبرقيات تصاغ باللغتين العربية والفرنسية، باعتبار أن اللغة الأولى هي الأصل واللغة الثانية ترجمة، وهذا ما نلاحظه على سبيل المثال على مستوى المديرية العامة للوظيفة العمومية، سواء من حيث طبيعة المراسلات التي تدور بين مختلف مصالحها المركزية والمديرية الولائية، أو من خلال الموقع الرسمي للمديرية العامة<sup>١٤</sup>، وينسحب نفس الواقع على مختلف القطاعات الإدارية، بل إن منها من أضاف إلى اللغتين العربية والفرنسية اللغة الإنجليزية، ومنهم من أضاف اللغة الأمازيغية بعد إعادة ترسيمها كلفة رسمية. وتجدر الإشارة هنا إلى أن هناك بعض القطاعات إنما تعتمد على اللغة العربية وحدها في العمل الإداري كقطاع الشؤون الدينية وقطاع المجاهدين، ولا أدل على ذلك من خلو الترجمة إلى الفرنسية في صفحات الويب للقطاعين على الأنترنت، كما تجدر الإشارة كذلك إلى أن هناك قطاعات أخرى تعتمد على اللغة الفرنسية وحدها في مجال التسيير الإداري ومنها قطاع الصحة. ولتقريب واقع استعمال اللغة العربية في المجال الإداري لا بأس أن نرصد مجالين مهمين لهما ارتباط وثيق بالحياة اليومية للمواطن وهما:

### استصدار الوثائق المرتبطة بالحالة المدنية :

يعتبر استصدار الوثائق الخاصة بالحالة المدنية خدمة ترتبط بها الحياة اليومية للمواطن وأفراد عائلته في كل انشغالاتهم المهنية والتعليمية والإدارية وغيرها؛ الأمر الذي دفع السلطات العمومية إلى العمل على تقليص عدد الوثائق من ٣٦ وثيقة التي أقرها المرسوم رقم ٧٢ - ١٢٤ المؤرخ في ٢٧ جويلية ١٩٧٢ إلى ٢٨ وثيقة بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم ١٠ / ٢٠١١، المؤرخ في ١٦ سبتمبر سنة ٢٠١٠، ثم إلى ١٤ وثيقة وفق المرسوم التنفيذي رقم ١٤ / ٧٥ مؤرخ في ١٧ فبراير ٢٠١٤، وهذا في إطار التخفيف عن المواطن ومكافحة البيروقراطية في الإدارة وتحسين الخدمة العمومية عن طريق وضع حيز الخدمة السجل الرقمي منذ ٢٠١٥ أصبح بإمكان المواطن استخراج وثائق الحالة المدنية عبر كافة بلديات الوطن باللغة العربية، بالإضافة إلى وثائق الهوية كجواز السفر وبطاقة التعريف الوطنية، ما سمح بتسجيل ارتفاع كبير لدى المواطنين فيما يتعلق بهذا الجانب.



## الإطلاع وتصفح المواقع الرسمية :

أضحت المواقع الرسمية لمؤسسات الدولة والدوائر الوزارية جسرا حيويا يربط المواطن بالإدارة، من خلال التعريف بمختلف الهيئات الإدارية وصلحاياتها ومهامها والخدمات التي تقوم بها، بل وتضع تحت تصرف متصفحها بوابة لطرح التساؤلات والانشغالات، حتى تقوم بالتكفل بها وتوجيه أصحابها وفق الإجراء المعمول به، ويتم تحيين المعلومات والبيانات التي تحويها هذه المواقع دوريا، وتعرض هذه المواقع مختلف البيانات كما تبينه الصفحة الرئيسية باللغات الثلاث العربية والفرنسية ومؤخرا الأمازيغية؛ غير أن المتصفح لها في صفحاتها الفرعية يدرك أنها صممت أساسا باللغة الفرنسية، ثم ترجم منها ما أمكن إلى اللغة العربية ثم الأمازيغية وحتى الإنجليزية.

## ٢- المجال المالي :

يعتبر المجال المالي في الجزائر من أكثر المجالات تقيدا باستعمال اللغة الفرنسية، حيث تستعمل المؤسسات المالية كالبنوك والمصارف العمومية والخاصة - في أغلبها - في وثائقها الرسمية ومعاملاتها المالية اللغة الفرنسية كلفة وحيدة دون أن نجد للبيانات التي تتضمنها أية وثيقة بنكية ترجمة لها باللغة العربية.

هذا وذهبت بعض المؤسسات المالية الرسمية إلى اعتماد أكثر من لغة في تعاملاتها فإذا كانت اللغة الفرنسية هي السائدة من قبل فإن فرض تعميم استعمال اللغة العربية وجد سبيلا إلى التفعيل في الواقع من خلال إصدار القوانين التشريعية والتنظيمية التي تحكم مجال المال، مثل مؤسسة بورصة الجزائر ١٥ حيث اعتمدت ترجمة الموقع باللغات الثلاث في كل بياناته والوثائق الرسمية لمختلف تعاملاتها.

## الضرع الثاني : المجال الخدماتي

### ١- خدمات الكهرباء والغاز :

بالرغم من الجهود الكبيرة التي بذلها ولا تزال الدولة الجزائرية في تعميم الاستفادة من خدمة الكهرباء التي قاربت نسبة ١٠٠ وخدمة غاز المدينة بنسبة تصل إلى إلا أن تعامل الشركة المسؤولة عن تسيير هاتين الخدمتين وهي شركة سونلغاز لا زالت إلى اليوم ترسل المواطنين لتسديد فاتورة الاستهلاك باللغة الفرنسية.

وأمام هذا الواقع الذي يتعارض تماما مع مبدأ دستورية اللغة العربية كلفة وطنية ورسمية، أُلزم حُكم قضائي صادر عن المحكمة الإدارية بولاية أم البواقي سنة ٢٠١٦، الشركة العمومية للكهرباء والغاز "سونلغاز"، على إصدار الفواتير باللغة العربية، بعدما سجّل أنّ استعمال اللغة الفرنسية في الفواتير العمومية مخالف لنصّ المادتين ٣ و٤ من الدستور.

على أن تصدر أول فاتورة للكهرباء والغاز من شركة "سونلغاز" باللغة العربية بداية من شهر جويلية المقبل، بعدما نجح مواطنان من ولاية أم البواقي في إعادة الهيبة للغة الرسمية للجزائريين إثر دعوى قضائية رفعها ضدّ الشركة العمومية. ١٦  
وبالرغم من صدور هذا الحكم إلا أن الشركة وهي الشركة الوحيدة المحتكرة لهذه الخدمة لا زالت على طريقته في اعتماد اللغة الفرنسية في انتظار العمل بالدستور والامتثال لحكم القضاء .

### ٢- خدمة البريد والاتصالات :

بعدها كانت مؤسسة بريد الجزائر تعتمد اللغة الفرنسية وحدها في مختلف مراسلاتها ووثائقها، شرعت شهر نوفمبر ٢٠١٨، رسميا في تعريب المراسلات الرسمية الصادرة عن مختلف مصالح المديرية العامة والوحدات البريدية الولائية والبيانات الصحفية وغيرها، وذلك تبعا لقرار مجلس إدارة المؤسسة لشهر جوان ٢٠١٧ والقاضي بتحرير المراسلات الرسمية والوثائق باللغة الوطنية. وفي السياق شرع المدير العام لبريد الجزائر في التوقيع على كافة تعليماته ومراسلاته للمصالح المركزية والولائية عبر وثائق محررة باللغة العربية، وهذا بناء على قرار صدر عن اجتماع مجلس إدارة بريد الجزائر شهر جوان ٢٠١٧ برئاسة وزيرة القطاع ونص على أن يتم تفعيل قرار تحرير المراسلات والوثائق باللغة الوطنية عوض الفرنسية التي يتم استعمالها حاليا. ١٧.



### ٣- خدمة توزيع المياه:

رغم ارتباط حياة المواطن الجزائري بخدمة توفير المياه الشروب يوميا؛ غير أن المصالح الإدارية والتقنية سواء على المستوى المركزي أو المحلي لا تزال إلى يومنا هذا تتعامل باللغة الفرنسية في جميع وثائقها الإدارية سواء بينها وبين المتعامل مواطننا كان أو مؤسسة، أو بين مختلف مصالحها، بل إن المتصفح لموقع الجزائرية للمياه باستثناء بعض العناوين باللغة العربية فإن جميع المعلومات الثابتة والمحينة في الموقع باللغة الفرنسية، وهو ما يعكس محدودية المقروئية والاطلاع عليه.

هذا وبالمقارنة مع خدمة الكهرباء والغاز فإن فاتورة المياه اعتمد في إصدارها مسئولو القطاع على الصيغة العربية بنسبة كبيرة باستثناء بعض المعلومات التي تتعلق بالمستفيد وعنوان إقامته وحساب المؤسسة المالي في حال الدفع والتسديد عن بعد.

### المبحث الثالث، آفاق ترقية اللغة العربية في المنظومة القانونية والإدارية

بالإضافة إلى ما تم تجسيده على أرض الواقع من إصدار للنصوص التشريعية والقانونية التي أعادت للغة العربية مكانتها كلفة وطنية ورسمية بعد استقلال الجزائر مباشرة عن المستعمر الفرنسي، وتفعيل هذه المكانة من خلال تعميم استعمال اللغة العربية في مختلف الدوائر القطاعات الوزارية، فإن الحديث عن واقع اللغة العربية في المنظومة القانونية والإدارية في الجزائر في صراعها مع اللغة الفرنسية من جهة وامتزاجها مع العامية من جهة ثانية يتطلب بذل المزيد من الجهود في سبيل ترفيقها وجعلها اللغة الفعلية التي تستجيب لكل متطلبات التطور والعصرنة والمواكبة للمستجدات في مختلف القطاعات، وهذا من خلال مقترحات تتعلق أساسا بمجالين هما مجال التقنين ومجال التكوين.

### المطلب الأول: التقنين

لقد حان الوقت بعد أزيد من نصف قرن على استقلال الجزائر وتخلصها من ويلات الاستعمار الفرنسي الذي أراد وبكل الوسائل المحظورة أن يمسح هوية الشعب الجزائري على مدار مائة واثنين وثلاثين سنة، غير أنه مني بهزيمة كبيرة جسدها الشعب الجزائري في التعبير عن أول دستور للجمهورية الجزائرية المستقلة: دين الدولة الإسلام، وتعتبر اللغة العربية اللغة الوطنية والرسمية، فيكفي المشرع الجزائري هذا المبدأ للرجوع إليه في توقيف إصدار قوانين الجمهورية بلغة لا يقرها أي تشريع في البلاد، وعلى المشرع أن يحتكم للدستور ولقوانين الجمهورية في تعميم استعمال اللغة العربية وإصدار نسخة واحدة من القوانين وباللغة العربية فقط.

### المطلب الثاني: التكوين

إن آفاق ترقية اللغة العربية في المجال القانوني والإداري خاصة وفي سائر المجالات عامة يقتضي منا أن نتبنى سياسة فعالة تعتمد على عامل التكوين الصحيح الذي يستجيب لتطورات العصر الحالي، فاللغة العربية اليوم تشهد تحديات عربية وعالمية في العصر الحالي من خصومها، بسبب الظروف الراهنة التي تحيط بها، منها إطلاق الدعوات إلى تهيمشها، أو تغيير سماتها، أو الانتقاص من وظيفتها، هذه الظروف ترض علينا إعادة حيوية اللغة العربية من جديد بأسلوب جذاب عن طريق تعليمها وظيفيا في ميادين العلم والمعرفة، وخلق ذاقتة فنية لدى المتعلمين الصغار للإقبال على تعلم اللغة العربية من خلال الإحساس بقيمتها وكونها الثمينة بحيث يتمكنون من استعمالها في المواقف اللغوية كافة<sup>18</sup>.

وإنه لتحذونا تلك المقولة: الماضي مثل، والحاضر عمل، والمستقبل أمل ولنا في هذا الثلاثي أمل كبير في أننا نستفيد من التجارب الماضية، فتعمل على التغيير اللغوي إلى ما هو جيد وأجود، والحاضر كفيل أن يعمل على التغيير الأفضل، والمستقبل أمل أن تعود الأمور اللغوية إلى وضعها الطبيعي، فهذه الأجيال إن استلب عقلها في هذه المرحلة، فهي مرحلة عرضية، وكان علينا التنبيه إلى الصعوبات والمعوقات الأولى التي تصادف تعميم استعمال اللغة العربية بصورتها الجيدة، بالتأكيد على ضمان المواطنة اللغوية العاملة على الانسجام الجمعي، ولا يكون إلا اللغات الوطنية وهذا لا تحققة اللغات الأجنبية مهما عملت.<sup>19</sup>



هذا، وفي اعتقادي أن تجديد سياسة تعميم استعمال اللغة العربية تتوقف على تبني مقترحي أفراد التقنين باللغة العربية فقط وإلغاء الترجمة إلى اللغة الفرنسية من جهة، وتفعيل التكوين الجيد من جهة ثانية من شأن ذلك أن يسهم في ترقية استعمال اللغة العربية في الواقع القانوني والإداري.

### خاتمة :

تبين لنا من خلال البحث جملة من النتائج والتوصيات أبرزها مايلي:

- هناك مفارقة واضحة بين اعتبار الدستور الجزائري لرسمية اللغة العربية من جانب وتفعيلها في التشريع والتنظيم من جانب آخر، حيث تصدر مختلف القوانين والتشريعات باللغتين العربية والفرنسية، وغالبا ما يطرح للنقاش جدل حول أصل اللغة التي حررت بها هذه القوانين هل هي اللغة العربية وتمت ترجمتها إلى اللغة الفرنسية، أم العكس؟ وكان على المشرع الجزائري حسم هذا الجدل بإلغاء الترجمة نهائيا والاكتماء باللغة العربية تطبيقا للدستور.
- حرص المشرع الجزائري واضح في تعميم استعمال اللغة العربية في قطاع العدالة عبر مجموعة من الآليات كرفض أي وثيقة غير مكتوبة باللغة العربية ابتداء بعريضة افتتاح الدعوى؛ غير أنه لم ينظم بصورة واضحة والزامية وجوب استعمال اللغة العربية فقط خاصة في جلسات استجواب المتهمين ومرافعات الدفاع وسماع أطراف الدعوى وغيرها، حيث لوحظ غياب شبه تام للغة العربية وحلول الدارجة الممزوجة بالكلمات الفرنسية.
- التأكيد على ضرورة الاهتمام بالتكوين الجيد للرفع من مستوى استعمال اللغة العربية في مجال القضاء من جهة، وفي جميع المجالات الأخرى من جهة ثانية.
- عدم إعطاء أهمية لتعميم استعمال اللغة العربية في المنظومة الإدارية سواء من حيث إصدار القرارات واللوائح والتعليمات المركزية واللامركزية، حيث ترد أغلبها باللغة الفرنسية، أو من حيث الممارسة الإدارية حيث تحتل اللغة الفرنسية الصدارة في تدخل المسؤولين الإداريين تسييرا وتصريحا.
- ولحسد من هذه الظاهرة السلبية التي لا تمت بصله لما كرسه دستور الدولة الجزائرية يجب العمل وبصرامة خاصة على مستوى التكوين من فرض اللغة العربية وتوفير الميكانيزمات التي تسمح بتكريسها كلفة في المنظومة الإدارية.

### المراجع :

- (١) تقنين اللغة ولغة التقنين في الجزائر، مفتاح بوجلال، محمد بن أحمد، مجلة المترجم، المجلد ١٧، العدد ١، ديسمبر ٢٠١٧
- (٢) حسن استعمال اللغة العربية في وسائل الإعلام، صالح بلعيد، المجلس الأعلى للغة العربية ٢٠١، الجزائر
- (٣) دستور ١٩٦٣
- (٤) دستور ١٩٧٦
- (٥) دستور ١٩٨٨ تعديل بمقتضى الاستفتاء الشعبي بتاريخ ٠٣ نوفمبر ١٩٨٨
- (٦) دستور ١٩٨٩
- (٧) دستور ١٩٩٦
- (٨) القانون رقم ٠٣/٠٢ مؤرخ في ١٠ أبريل ٢٠٠٢، المتضمن التعديل الدستوري لدستور ١٩٩٦.
- (٩) القانون رقم ٠٨/١٩ مؤرخ في ١٥ نوفمبر ٢٠٠٨، المتضمن التعديل الدستوري لدستور ١٩٩٦
- (١٠) القانون رقم ٠١/١٦ مؤرخ في ٠٦ مارس ٢٠١٦، المتضمن التعديل الدستوري لدستور ١٩٩٦.
- (١١) القانون رقم ٠٩-٩١ مؤرخ في ١٦ جانفي ١٩٩١ المتضمن تعميم استعمال اللغة العربية.
- (١٢) القانون رقم ٠٩/٠٨ مؤرخ في ٢٥ فبراير يتضمن قانون الإجراءات المدنية والإدارية.



- ١٣) المرسوم الرئاسي ٩٦-٢٠ المؤرخ في ٢١ ديسمبر ١٩٩٦ المعدل للقانون رقم ٩١-٠٥ المؤرخ في ١٦ جانفي ١٩٩١ المتضمن تعميم استعمال اللغة العربية.
- ١٤) المرسوم الرئاسي ٩٨/٢٢٦ المؤرخ في ١١ جويلية ١٩٩٨. يحدد صلاحيات المجلس الأعلى للغة العربية وتنظيمه وعمله.
- ١٥) وجوب تعميم استعمال اللغة العربية في قوانين الجمهورية الجزائرية، بشير كاشي. اللغة العربية، مجلة فصلية يصدرها المجلس الأعلى للغة العربية العدد الرابع ٢٠٠١، الجزائر.
- ١٦) لغة القانون والترجمة في الجزائر... إشكالات وحلول، إيمان بن محمد، مجلة اللسانيات العدد ٢٤، جامعة الجزائر ٢
- ١٧) اللغة العربية وعلاقتها بالهوية الوطنية، بوشيش صالح، المؤتمر الدولي السابع للغة العربية، دبي ٢٠١٨
- ١٨) المجلس الأعلى للغة العربية، استعمال اللغة العربية في الإدارة، خلاصة يوم دراسي لممثلي القطاعات الوزارية، ٢٠٠٢
- ١٩) ، اللغة العربية وتحديات العولمة، هادي نهر، عالم الكتب الحديث، الأردن، ٢٠١٠

## الهوامش

١. لغة القانون والترجمة في الجزائر... إشكالات وحلول، إيمان بن محمد، مجلة اللسانيات العدد ٢٤، ص ١٠٥ جامعة الجزائر ٢
٢. المرجع نفسه، ص: ١٠٩
٣. أنظر: اللغة العربية وعلاقتها بالهوية الوطنية، بوشيش صالح، المؤتمر الدولي السابع للغة العربية، دبي ٢٠١٨
٤. تقنين اللغة ولغة التقنين في الجزائر، مفتاح بوجللال، محمد بن أحمد، ص: ٧٢، مجلة المترجم، المجلد ١٧، العدد ١، ديسمبر ٢٠١٧
٥. ديباجة دستور ٢٢ فبراير ١٩٨٩
٦. أنظر: اللغة العربية وعلاقتها بالهوية الوطنية، بوشيش صالح، المؤتمر الدولي السابع للغة العربية ٢٠١٨
٧. قانون رقم ٠٨/٠٩ مؤرخ في ٢٥ فبراير ٢٠٠٨ يتضمن قانون الإجراءات المدنية والإدارية.
٨. لغة القانون والترجمة في الجزائر... إشكالات وحلول، إيمان بن محمد، مجلة اللسانيات العدد ٢٤، ص ١١٣ جامعة الجزائر
٩. المرجع نفسه، ص ١١٩٩
١٠. قانون رقم ٠٨/٠٩ مؤرخ في ٢٥ فبراير ٢٠٠٨ يتضمن قانون الإجراءات المدنية والإدارية.
١١. عالج المشرع الجزائري إجراءات تفسير وتصحيح الأحكام والقرارات القضائية ذات الطابع المدني في المواد ٢٨٥، ٢٨٦، ٢٨٧ من قانون الإجراءات المدنية والإدارية، والأحكام والقرارات ذات الطابع الإداري في المواد ٨٩٢، ٨٩١، ٩٦٥، ٩٦٤، ٩٦٣ من نفس القانون.
١٢. أنظر دستور ٢٠١٦
١٣. أنظر، المجلس الأعلى للغة العربية، استعمال اللغة العربية في الإدارة، خلاصة يوم دراسي لممثلي القطاعات الوزارية، ص: ٨. ٢٠٠٢
١٤. أنظر الموقع <http://www.dgfp.gov.dz/fr>
١٥. أنظر الموقع <http://www.sgbv.dz/ar>
١٦. <http://aljazair24.com/national>، ١٨٨١، ٤.html
١٧. أنظر بتاريخ ٠٧/١٢/٢٠١٧ <https://www.echoroukonline.com>
١٨. هادي نهر، اللغة العربية وتحديات العولمة، ص: ١٧، ١٨ عالم الكتب الحديث، الأردن، ٢٠١٠
١٩. صالح بلعيد، حسن استعمال اللغة العربية في وسائل الإعلام، ص: ٢٥، المجلس الأعلى للغة العربية ٢٠١١، الجزائر